

اتفاق بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية متعلق بالإعفاء المتبادل من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية أو جوازات العمل (الرسمية)

إن حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية
(المعرفتين أدناه بالطرفين)؛

سعيًا منهما لتقوية علاقات الصداقة التي تجمع البلدين ولتسهيل تنقل مواطنيهما، قامت
بمفاوضات ودية حول إعفاء حاملي جوازات السفر الدبلوماسية وجوازات العمل (الرسمية)
من التأشيرة على أساس مبدأ المساواة والمنفعة المتبادلة ؛
اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى

إن مواطني جمهورية الصين الشعبية حاملي جوازات السفر الدبلوماسية أو جوازات
العمل النافذة والصادرة عن جمهورية الصين الشعبية ومواطني الجمهورية الإسلامية
الموريتانية حاملي جوازات السفر الدبلوماسية أو جوازات العمل الصادرة عن الجمهورية
الإسلامية الموريتانية النافذة معفون من التأشيرة للدخول، والعبور، والخروج من أراضي
الطرف الآخر لمدة إقامة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوما ابتداء من يوم دخول أراضي الطرف
الآخر.

المادة الثانية

يتوجب على مواطني كلا الطرفين المذكورين في المادة الأولى من هذا الاتفاق
(باستثناء الأشخاص المذكورين في المادة الثالثة من هذا الاتفاق) أن يطلبوا تأشيرة قبل دخول
أراضي الطرف الآخر لإقامة تتجاوز مدتها ثلاثين (30) يوما على أراضي الطرف الآخر أو
من أجل العمل أو الدراسة أو الإقامة أو إجراء تقرير إعلامي أو من أجل إجراء نشاطات
أخرى تتطلب الموافقة المسبقة من السلطات المختصة للطرف الآخر.

المادة الثالثة

إن موظفي البعثات الدبلوماسية والقنصلية الحاملين لجوازات الدبلوماسية أو جوازات
العمل لأحد الطرفين والتي لم تنتهي صلاحيتها والمعنيين لدى الطرف الآخر وأعضاء
أسرهم الحاملين لجوازات دبلوماسية أو جوازات العمل، معفون من التأشيرة لدخول أراضي

الطرف الآخر والخروج منها والعبور والإقامة طيلة مدة خدمتهم بشرط اكتمال إجراءات الاعتماد لدى الطرف الآخر وذلك فتي غضون ثلاثين (30) يوما من الدخول الأول.

المادة الرابعة

يتوجب على مواطني كلا الطرفين المشار إليهما في المادة الأولى من هذا الاتفاق الدخول لأراضي الطرف الآخر أو الخروج منها أو العبور عبر المعابر الحدودية المفتوحة للأجانب لهذا الغرض من قبل الطرف الآخر واستكمال الإجراءات الضرورية طبقا للنظم سارية المفعول لدى السلطة المختصة لهذا الطرف.

المادة الخامسة

يتوجب على مواطني كلا الطرفين احترام القوانين والنظم سارية المفعول لدى الطرف الآخر وذلك طيلة مدة إقامته على أراضي الطرف الآخر.

المادة السادسة

يتوجب على كلا الطرفين الحصول على ترخيص من الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية لأي سفر للأغراض الرسمية يقوم به مسؤول من الحكومة المركزية على مستوى نواب وزراء أو ما فوق وعسكري برتبة جنرال أو ما فوق إلى الطرف الآخر، أو إبلاغ السلطات المختصة للطرف الآخر بالسفر مسبقا.

المادة السابعة

هذا الاتفاق لا يقيد حق أي من الطرفين في أن يمنع أشخاص غير مرغوب فيهم أو أشخاص غير مقبولة من مواطني الطرف الآخر من الدخول لأراضيه أو إكمال الإقامة عليها وبدون الإعلان عن أسباب هذا الإجراء.

المادة الثامنة

يمكن لأي من الطرفين أن يحد من تطبيق هذا الاتفاق أو يعلقه جزئيا أو كليا مؤقتا خاصة لأسباب تتعلق بالأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العمومية بشرط أن يشعر الطرف الآخر كتابيا عبر القنوات الدبلوماسية قبل اتخاذ هذا الإجراء أو وقفه.

المادة التاسعة

1. يتبادل الطرفان عبر القنوات الدبلوماسية، شكليات من جوازات السفر المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا الاتفاق في غضون ثلاثين يوما من التوقيع عليه.

2. في فترة سريان هذا الاتفاق، يتعين على كلا الطرفين إبلاغ الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية بأي تغيير يحصل على جوازات السفر المنصوص عليها في هذا الاتفاق، كما يجب أن يرسل له شكليات من الجوازات التي تم تغييرها وذلك قبل ثلاثين يوما على الأقل من بدء استعمالها.

المادة العاشرة

يتضمن جواز العمل لجمهورية الصين الشعبية المنصوص عليه في هذا الاتفاق جواز الأعمال العمومية.

المادة الحادية عشر

1. يتوجب على كل من الطرفين إبلاغ الطرف الآخر كتابيا عبر القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ. يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ في اليوم الثلاثين بعد إرسال آخر وثيقة من المراسلات المكتوبة.

2. يعمل بهذا الاتفاق لمدة غير محددة كما يتوجب على أي من الطرفين الذي يود إنهاء هذا الاتفاق أن يشعر الطرف الآخر بطلبه كتابيا عبر القنوات الدبلوماسية. وفي هذه الحالة ينتهي العمل بهذا الاتفاق في اليوم التسعين بعد تاريخ هذا الإشعار.

3. يمكن تغيير هذا الاتفاق بتفاهم مكتوب بين الطرفين.

حرر هذا الاتفاق في.....جيكين..... يوم 14 سبتمبر 2015 من نسختين باللغات الصينية والعربية والفرنسية ولهم نفس الحجية. وفي حال خلاف في تفسير هذا الاتفاق ترجح النسخة الفرنسية.

عن

حكومة الجمهورية الإسلامية
الموريتانية



عن

حكومة جمهورية الصين الشعبية

